

شروط النصيحة



ذكر الشيخ / محمد الحُضْر الشنقيطي - رحمه الله - في كتابه (كوثر المعاني الدراري) أنه يشترط في النصيحة ما يشترط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، المشار إليها بقول القائل:

معرفة المنكر والمعروف * والظنُّ في إفادة الموصوفِ
والأمنُ فيه من أشدِّ النُّكر * كقتلِ شخصٍ بقيامِ الخمرِ⁽¹⁵⁾

ونفصل هذه الشروط وغيرها فيما يأتي؛ فنقول وبالله التوفيق:

1- الإخلاص لله ﷻ: فأحيانا تكون النصيحة أو الإنكار - وخاصة إذا كان ذلك جهرا - ليس خالصا لوجه الله ﷻ؛ بل لأجل مكسب شعبي أو سياسي أو إشباع رغبة نفسية معنوية بحب الثناء والمدح من السامعين، وقد أحسستُ وشعرتُ بذلك وأنا في بداية حياتي الدعوية في شبابي متأثرا بحماس الشباب واندفاعهم، فكنت أنكر على المسؤولين وأتحدث عن سلبياتهم على المنبر، وكم أخذتني الأريحية والزهو عندما كنت أسمع حديث الناس بالثناء عليَّ بالشجاعة في نقد المسؤولين، وكم صنعتُ هذه المواقف وأمثالها من بطولات زائفة وشجاعة من ورق، وإني الآن تائب إلى الله ﷻ من هذا الأسلوب المعوجَّ المريض الذي يلوث القلب والدين ولا

15. كوثر المعاني الدراري في كشف حبايا صحيح البخاري، محمد الحُضْر بن سيد عبد الله بن أحمد

الجنكي الشنقيطي (ت: 1354هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1415 هـ - 1995 م، 2 / 439.

يستقيم مع منهج سلفنا الصالح ﷺ، وأذكر ذلك إعلانا لتوبتي ونُصحا لشباب الدعاة ليتعلموا من تجربتي، فلا يقعوا فيها وقعت فيه من خطأ منهجي.

خَطَبَ أَبُو جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ يَوْمًا فَأَعْتَرَضَهُ رَجُلٌ وَهُوَ يُشِيرُ عَلَى اللَّهِ ﷻ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اذْكَرْ مَنْ أَنْتَ ذَاكِرُهُ، وَاتَّقِ اللَّهَ فِيهَا تَأْتِيهِ وَنَدْرُهُ، فَسَكَتَ الْمَنْصُورُ حَتَّى انْتَهَى كَلَامَ الرَّجُلِ فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مَنْ قَالَ اللَّهُ ﷻ فِيهِ (وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ) أَوْ أَنْ أَكُونَ جَبَّارًا عَصِيًّا، أَيُّهَا النَّاسُ! إِنْ الْمَوْعِظَةُ عَلَيْنَا نَزَلَتْ وَمِنْ عِنْدِنَا نَبَتْ، ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ: مَا أَظُنُّكَ فِي مَقَالَتِكَ هَذِهِ تُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، وَإِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ عَنكَ وَعَظَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَيُّهَا النَّاسُ لَا يَعْرَنُكُمْ هَذَا فَتَفْعَلُوا كَفِعْلِهِ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَاحْتَفِظَ بِهِ وَعَادَ إِلَى خُطْبَتِهِ فَأَكْمَلَهَا، ثُمَّ قَالَ لِمَنْ هُوَ عِنْدَهُ: اعْرِضْ عَلَيْهِ الدُّنْيَا فَإِنْ قَبِلَهَا فَأَعْلِمْنِي، وَإِنْ رَدَّهَا فَأَعْلِمْنِي، فَمَا زَالَ بِهِ الرَّجُلُ الَّذِي هُوَ عِنْدَهُ حَتَّى أَخَذَ الْمَالَ وَمَالَ إِلَى الدُّنْيَا فَوَلَاهُ الْحِسْبَةَ وَالْمُظْلَمَ وَأَدْخَلَهُ عَلَى الْخَلِيفَةِ فِي بَزَّةٍ حَسَنَةٍ، وَثِيَابٍ وَشَارَةَ وَهَيْئَةً دُنْيَوِيَّةً، فَقَالَ لَهُ الْخَلِيفَةُ: وَيْحَكَ! لَوْ كُنْتَ مُحَقِّقًا مَرِيدًا وَجْهَ اللَّهِ بِمَا قُلْتَ عَلَى رِعْوَسِ النَّاسِ لَمَا قَبِلْتَ شَيْئًا بِمَّا أَرَى، وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ عَنكَ إِنَّكَ وَعَظَّتْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَخَرَجَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَضَرِبَتْ عُنُقَهُ⁽¹⁶⁾.

16. البداية والنهاية: 131 / 10، وشيبه بهذا الموقف ما حصل في زماننا هذا في يوم الجمعة 7 / 10 / 2011م في الفترة التي اشتد فيها الهرج في مصر بعد تنحي الرئيس الأسبق / محمد حسني مبارك، وكانت الفتنة قائمة على قدم وساق، ففي أثناء إلقاء فضيلة مفتي الديار المصرية وقها أ.د / علي جمعة لخطبة الجمعة في مسجد الرحمة ببور سعيد بحضور معالي وزير الأوقاف أ.د / محمد عبد الفضيل القوصي، ومحافظ بور سعيد اللواء / أحمد أحمد عبد الله، ومدير الأمن اللواء / سامي الروبي، فوجئ المصلون بشاب في العقد

2- أن يكون عالماً بما يأمر وينهى⁽¹⁷⁾، قال تعالى {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ} [يوسف: 108] والبصيرة: العلم، وكما يقول البخاري رحمه الله: (باب: العلم قبل العمل)؛ لأن الله تعالى يقول: {فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ} [محمد: 19]؛ وهذا على عكس ما هو موجود اليوم، فترى كل واحد من العوام يتحدث في الدين وفي السياسة وفي الاقتصاد؛ لأن هذه الأمور تتعلق بالمسؤولين في الحكم، لكنك لا تجده يتجرأ على أن يتحدث في الطب والهندسة مثلاً، مع أن السياسة علم والاقتصاد علم والدين علم؛ كما أن الطب علم والهندسة علم، ولكن الخلط والخبط الذي حدث في المجتمع بسبب تناول هذه الموضوعات على العامة، فصار كلُّ يُفتي ويتحدث عن غير علم.

3- أن يعلم الناصح أنه يُقْبَلُ نُصْحُهُ وَيُطَاعُ أَمْرُهُ، وقد اعتبر هذا الشرط ابنُ بطلال وبدر الدين العيني وغيرهما⁽¹⁸⁾، ولم يعتبر الإمام ابن حجر الهيثمي الشافعي هذا الشرط فقال:

الثالث من عمره، يقف في وسط المسجد، ويقطع الخطبة، التي كانت عن انتصارات أكتوبر ويصيح قائلاً للمفتي: «يا ظالم.. يا منافق.. أنت من أتباع مبارك.. ولن أصلي خلفك.. أدخلتهم الجنة، فما قولك فيهم الآن؟! والله لن أصلي خلفك»، فيما أحاط ضباط من الشرطة والجيش بالشباب، وأخرجوه من المسجد وسط صيحاته بقوله: «خذوني وافعلوا بي ما شئتم، أنا اسمي... (وذكر اسمه)، وأسكن في... (وذكر عنوانه)»، وأكد شهود عيان أن الشاب مرتكب الواقعة غادر وحيداً من منطقة المسجد، ولم يتم القبض عليه.

17. شرح الأربيعين النووية، عطية بن محمد سالم (ت: 1420 هـ)، س دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net>، الدرس رقم 22.

18. شرح البخاري لابن بطلال: 1/ 129، عمدة القاري: 1/ 322، كوثر المعاني الدراري:

.439/2

"نعم؛ شرط وجوبها بقسميه - أي الواجب والنفل -: أن يأمن من حقوق ضرر له في نفسه، أو نحو ماله، لا العلم بقبول نصحه؛ لما صرحوا به من وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإن علم أنه لا يُسمع له، ومن ثمَّ يندب له السلام ولو على من علم منه أنه لا يرُدُّ"⁽¹⁹⁾.

4- أن يأمن الناصح من حقوق ضرر له في نفسه أو ماله أو غير ذلك، وأما إن خشى الأذى فهو في سعة منها⁽²⁰⁾.

5- أن يكون النصح سرا، وَكَانَ السَّلْفُ إِذَا أَرَادُوا نَصِيحَةَ أَحَدٍ، وَعَظُوهُ سِرًّا حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ: مَنْ وَعَظَ أَخَاهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فَهِيَ نَصِيحَةٌ، وَمَنْ وَعَظَهُ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ فَإِنَّهَا وَبَخَهُ، وَقَالَ الْفُضَيْلُ: الْمُؤْمِنُ يَسْتُرُ وَيَنْصَحُ، وَالْفَاجِرُ يَهْتِكُ وَيُعَيِّرُ، وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ أَمْرِ السُّلْطَانِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِهِ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا وَلَا بُدَّ، فَمِيمًا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ⁽²¹⁾، وطبق ذلك عمليا أسامة بن زيد رضي الله عنه في نصحه لسيدنا عثمان بن عفان الخليفة الراشد الشهيد رضي الله عنه، وسيأتي بيان ذلك لاحقا، وليس كما يفعله بعضنا من التشنيع والتشهير على وسائل التواصل الاجتماعي (الفيس بوك وتويتر وأمثالهما).

قال إمامنا الشافعي رحمه الله:

تعهدني بنصحك في انفراد * وجنبي النصيحة في الجماعة

19. الفتح المبين ص 257.

20. شرح البخاري لابن بطال: 1/ 129، عمدة القاري: 1/ 322، الفتح المبين ص 257.

21. جامع العلوم والحكم: 1/ 236.

فإن النصح بين الناس نوع * من التوبيخ لا أرضى استماعه
فإن خالفتني وعصيت أمري * فلا تغضب إذا لم تُعطَ طاعه

6- أن تكون برفق ولين وحكمة وموعظة حسنة؛ قال الله تعالى (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين)، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ: كَانَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِذَا رَأَى الرَّجُلَ مِنْ أَخِيهِ شَيْئًا يَأْمُرُهُ فِي رَفِيقٍ، فَيُؤَجِّرُ فِي أَمْرِهِ وَتَهْيِهِ، وَإِنَّ أَحَدًا هُوَ لَأَيُّ يَخْرِقُ بِصَاحِبِهِ فَيَسْتَعْضِبُ أَخَاهُ وَيَهْتِكُ سِرَّهُ⁽²²⁾.

إن عدم مراعاة هذا الشرط يؤدي إلى مفساد كثيرة؛ فكم أدى أمرٌ بمعروف بطريقة منكرة إلى ضياع المعروف وتفشي المنكر، بل إن الأمر بالمعروف بطريقة منكرة والنهي عن المنكر بطريقة منكرة هو في ذاته منكر يجب تجنبه.

7- أن يكون المنكر متفقاً عليه، أو يضعف مدرك القول بالجواز، ولاحظت أن كثيراً من الإنكارات لا محل لها إطلاقاً، لأنها تنكر في مسائل خلافية وقضايا اجتهادية، والقاعدة تقول (لا إنكار في مختلف فيه) بل بعض هذه الإنكارات تكون في أشياء وقضايا يعود حكمها إلى اجتهاد المسئول عنها، والذي ينبغي أن نحسن الظن بأنه أراد من خلال اجتهاده هذا المصلحة العامة، فإن أخطأ فله أجر وإن أصاب فله أجران، ولكن - بعد أن هُدم جدار الثقة بين الشعوب وأنظمتها الحاكمة -

22. المرجع السابق: الموضع نفسه.

أصيب مجتمعنا بأفة تقديم سوء الظن بالمسئول وأنه فعل ما فعل من أجل مصلحة شخصية، أو نتهمه اتهاماً جاهزاً ومعبّئاً بأنه فعل ذلك محسوبة لبعض الناس؛ نعم؛ لا ننكر أن بعض هذه الحالات موجود، ولكن من الخطأ أن نجعل ذلك هو القاعدة العامة في كل مسؤل، بل الأصل براءة الذمة، والبينة على من ادعى، واليمين على من أنكر؛ كما هو معلوم من قواعد الشرع والقانون.

8- أن يكون المنكر ظاهراً لا تجسس فيه، وما روي عن عمر رضي الله تعالى عنه في صدر خلافته اجتهاد منه، لا يجب تقليده فيه، وصح أنه رجع عنه⁽²³⁾.

9- ألا يترتب عليها منكر أشد مما هو حاصل.

فهذه شروط النصيحة التي يجب مراعاتها عند أدائها، والتي تشترك فيها مع شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذه الشروط هي آداب النصيحة؛ فمما يتميز به ديننا الإسلامي الحنيف أنه جعل لكل شيء أدبا؛ حتى في قضاء الحاجة وفي الرفث.



23. كوثر المعاني الدراري: 2/ 439.